

شركة "جديش" شركة للهندسة م. ض" (يُشار إليها فيما يلي بـ: "صاحبة الدعوة" و/ أو "الشركة" و/ أو "جديش") التي تعمل كشركة مديرة من قبل وزارة الاقتصاد تدعو بهذا إلى قبول عروض للمشاركة في مناقصة 8/2023 للتعاقد باتفاقية لتنفيذ أعمال استكمال تطوير في الحديقة الصناعية تسفانيم، لصالح وزارة الاقتصاد (يُشار إليها فيما يلي بـ: "وزارة الاقتصاد")، والكل بالخضوع إلى التعليمات المذكورة في مستندات المناقصة وفي وثائقها (يُشار إليها فيما يلي بـ: "الأعمال" و/ أو "المشروع" و/ أو "المناقصة")، من مقاولين معترف بهم لأعمال حكومية وفقاً للتفصيل التالي:

رقم المناقصة	تفاصيل المناقصة	نوع المقاول	تحميل مواد المناقصة	تكلفة كراس المناقصة بـ ش. ج.	جولة مقدمي العروض - المكان + الموعد	فترة التنفيذ	مكان والموعد الأخير لتقديم العرض
8/2023	أعمال استكمال تطوير في الحديقة الصناعية تسفانيم	ج 1، فرع 200	في موقع الشركة على شبكة الانترنت، علامة التويب مناقصات: www.gadish.co.il من التاريخ الموافق: 31/07/2023 حتى التاريخ الموافق: 21/08/2023	بدون تكلفة شراء	في التاريخ الموافق 07/08/2023 عند الساعة: 10:00 صباحاً اللقاء: مكتب مدير الحديقة الصناعية مدير المشروع: هادي عوض 050-2993339	8 أشهر	في صندوق المناقصات في مكاتب الشركة في شارع همتسوداه 31، ازور الطابق 4 في التاريخ الموافق: 21/08/2023 عند الساعة: 12:00 ظهرًا يجب إدخال مغلف المناقصة الذي يشمل مستندات شروط المناقصة + عرض المنفذ

* هذا النشر هو للمعرفة العامة فقط، ولا يوجد في المذكور فيه ما يلزم الشركة بأي شكل كان. الشروط الملزمة هي تلك التي تظهر في كراس المناقصة على كل مستنداته.

شروط مسابقة

يحق تقديم عروض فقط لمقدمي العروض الذين يستوفون كافة الشروط التراكمية، صحيح للموعد الاخير المحدد لتقديم العروض في المناقصة، المفصلة فيما يلي:

1. يتم تقديم العرض من قبل كيان قضائي واحد.
2. مقدم العرض مسجل في سجل المقاولين في فرع 200 ج 1. يجب على مقدم العرض أن يرفق مع عرضه مصادقة من سجل المقاولين عن تصنيفه كالمذكور والتي تكون سارية المفعول في موعد تقديم العروض.
3. مقدم العرض هو بتصنيف "مقاول معترف به" لتنفيذ أعمال حكومية ساري المفعول في موعد تقديم العروض في فرع 200 ج 1 بالتصنيف أو بتصنيف أعلى. يجب على مقدم العرض أن يرفق مع عرضه مصادقة هيئة مختصة التي تشهد على ذلك.
4. يجب على مقدم العرض أن يستوفي شروط الحد الأدنى في مجال السلامة والأمان، على النحو التالي:
مقاول معترف به، الذي علق سجل المقاولين كما تم تعريفه في قانون تسجيل المقاولين، رخصته مع وقف التنفيذ بسبب أخطال في السلامة والأمان يتم اعتباره على أنه مقاول لا يستوفي شرط الحد الأدنى الخاص بالسلامة والأمان، وذلك لفترة زمنية مقدارها 6 أشهر من تاريخ قرار المسجل. سوف يتم نشر قائمة المقاولين الذين لا يستوفون شرط الحد الأدنى الخاص بالسلامة والأمان، من قبل وحدة الممتلكات في المحاسب العام، في بيان، "قائمة مقاولين معترف بهم الذين لا يستوفون شرط الحد الأدنى الخاص بالسلامة والأمان"، التي سوف يتم تحديثها وفقاً لقوائم القرارات التي سوف يتم الحصول عليها من سجل المقاولين.
5. يجب على مقدم العرض أن يكون عند تقديم العرض هيئة المسجلة في كل سجل تتم إدارته حسب القانون أو مشتغلاً مرخصاً. إذا كان مقدم العرض شركة أو شراكة مسجلة - هو ليس مديناً بديون رسوم سنوية عن السنوات التي سبقت السنة التي يتم تقديم العرض فيها. إذا كان مقدم العرض شركة -

هو ليس معرّفًا كـ «شركة مخلة» وأنه ليس تحت إنذار قبل تسجيله كـ «شركة مخلة». يجب على مقدم العرض أن يرفق نص شركة/ شراكة محدثًا من سلطة التنظيمات ولم تتم الإشارة فيه إلى أنه شركة مخلة بالقانون أو أنه تحت إنذار قبل التسجيل كشركة مخلة بالقانون (يمكن إنتاجه عن طريق موقع سلطة التنظيمات على شبكة الانترنت، الذي عنوانه Taagidim.justice.gov.il).

6. يجب على مقدم العرض أن يرفق مع عرضه كفالة بنكية ذاتية أو كفالة من شركة تأمين إسرائيلية التي بحوزتها رخصة للعمل في التأمين وفقًا لقانون الإشراف على مصالح التأمين، لعام - 1981، لأمر الشركة على اسم مقدم العرض بقيمة 125,326 ش. ج. سارية المفعول حتى التاريخ الموافق 20/02/2024. يتم تقديم الكفالة بالنص المفصل في الملحق ز.

7. يجب على مقدم العرض أن يرفق مصادقة عن حجم دورة إيرادات وأرباح مقدم العرض في كل سنة من السنوات الثلاث التي سبقت موعد تقديم العرض.

8. يستوفي مقدم العرض متطلبات قانون صفقات الهيئات العمومية، لعام 1976 (يشار إليه فيما يلي بـ: «قانون صفقات الهيئات العمومية»)، وبضمن ذلك:

8.1 إدارة سجلات الحسابات: يدير مقدم العرض سجلات الحسابات والسجلات التي يتعين عليه إدارتها بموجب أمر ضريبة الدخل [الصيغة الجديدة] وقانون ضريبة القيمة المضافة، لعام - 1975 (يشار إليه فيما يلي بـ: «قانون ضريبة القيمة المضافة»)، أو أنه معفى من إدارتها. يقدم مقدم العرض التقارير إلى مأمور الضرائب حول دخله ويقدم التقارير إلى المديرية حول الصفقات التي تُفرض عليها الضريبة، بموجب قانون ضريبة القيمة المضافة.

8.2 عدم وجود إدانات سابقة: مقدم العرض و«الجهة ذات الصلة به» (حسب تعريفها بموجب المادة 2(ب) من قانون صفقات الهيئات العمومية) لم تتم إدانتها بارتكاب أكثر من مخالفتين بموجب قانون العمال الأجانب، لعام 1991 وقانون الحد الأدنى للأجور، لعام 1987، أو تمت إدانتها كما ذكر، لكن مضي عام واحد على الأقل على موعد الإدارة الأخيرة وحتى موعد تقديم العرض.

8.3 تصريح مشفوع بالقسم بشأن التمثيل اللائق: مقدم العرض يستوفي أحكام المادة 9 من قانون مساواة الحقوق لأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة، لعام - 1998، أو أنها لا تنطبق عليه، كما ويتصرف بموجب المادة 2 ب1 من قانون صفقات الهيئات العمومية.

يجب على مقدم العرض أن يرفق مع عرضه مصادقة سارية المفعول وفقًا لقانون صفقات الهيئات العامة، التي تفيد بأن مقدم العرض يدير دفاتر حسابات وسجلات ويقدم تقارير إلى سلطات الضرائب حسب القانون.

9 يجب على مقدم العرض أن يرفق تعهدًا موقّعًا من قبله بخصوص تشغيل عمال أجانب حسب القانون ودفع الحد الأدنى للأجور وفقًا لقانون صفقات الهيئات العامة، لعام 1976. في حال كان مقدم العرض مؤسسة تجارية يُطلب توقيع أحد المفوضين بالتوقيع وكذلك المصادقة على التوقيع من قبل محام.

10 يتعين على مقدم العرض إرفاق تصريح مشفوع بالقسم موقّع بشأن توظيف الأشخاص من ذوي الاحتياجات الخاصة. في حال كان مقدم العرض مؤسسة تجارية يُطلب توقيع أحد المفوضين بالتوقيع وكذلك المصادقة على التوقيع من قبل محام.

11 يتعين على مقدم العرض إرفاق تصريح مشفوع بالقسم موقّع بشأن التزام مقدمي العروض بالمناقصة. في حال كان مقدم العرض مؤسسة تجارية يُطلب توقيع أحد المفوضين بالتوقيع وكذلك المصادقة على التوقيع من قبل محام.

12 مقدم العرض هو صاحب شهادة جودة ISO 9002 أو ISO 9001:2008 أو معادلة لها سارية المفعول في موعد تقديم العروض.

13 مقدم العرض لم ينسق عرضه في المناقصة مع مقدم عرض محتمل، ويتعهد بالألا يكشف، وأن يمتنع عن كشف تفاصيل عرضه للآخرين حتى مرحلة فتح مغلفات المناقصة. يجب على مقدم العرض أن يرفق تعهدًا موقّعًا بخصوص تصريح مقدم العرض بخصوص عدم تنسيق عرضه. في

حال كان مقدم العرض مؤسسة تجارية يُطلب توقيع أحد المفوضين بالتوقيع وكذلك المصادقة على التوقيع من قبل محامٍ.

14 يجب على مقدم العرض أن يرفق مع عرضه تلخيصاً لجولة المقاولين الذي سيتم رفعه على موقع الشركة على شبكة الانترنت سوية مع الردود على أسئلة الاستيضاح، في حال وُجدت، وهو موقع من قبله. في حال تم تلقي إيضاحات إضافية من صاحبة الدعوة في المناقصة و/ أو من ينوب عنها بعد اجتماع مقدمي العروض يجب على مقدم العرض أن يرفق أيضاً هذه التوضيحات، وهي موقّعة من قبله. المشاركة في جولة مقدمي العروض هي اختيارية وحسب تقدير كل مشارك وعلى مسؤوليته. توصي الشركة بالمشاركة في جولة مقدمي العروض من أجل الحصول على معلومات كاملة وشاملة من الشركة فيما يتعلق بالخدمات.

يجب على مقدم العرض تحميل مستندات المناقصة من موقع الشركة على شبكة الانترنت وأن يرفق مصادقة موقّعة عن تحميل مستندات المناقصة بالنص المنشور في الموقع. تظهر مستندات المناقصة في موقع الشركة على شبكة الانترنت ابتداء من التاريخ الموافق 31/07/2023 عند الساعة 12:00 ظهرًا في العنوان www.gadish.co.il تحت علامة التوبيو: "مناقصات" بموجب رقم المناقصة المبحوثة. الموعد الأخير للاطلاع على المستندات وتحميلها هو يوم الإثنين الموافق - 21/08/2023 عند الساعة 12:00 ظهرًا. يمكن إرسال أسئلة استيضاح إلى مدير المشروع على فاكس رقم 6083020-03 أو عبر البريد الإلكتروني shaih@gadish.co.il، وذلك حتى موعد أقصاه التاريخ الموافق 10/08/2023 عند الساعة 10:00 صباحًا. المسؤولية عن التحقق من وصول أسئلة الاستيضاح إلى مدير المشروع تسري على المقاول. سوف يتم رفع الردود على أسئلة الاستيضاح على الموقع حتى التاريخ الموافق 14/08/2023 عند الساعة 14:00 ظهرًا.

ملاحظات

1. كل عرض يكون ساري المفعول بكل تفاصيله، مكوّناته وملاحقه ويُلزم مقدم العرض حتى 180 يومًا من موعد تقديم العرض. يحق للشركة تمديد فترة سريان العروض بموافقة مقدم العرض علاوة على التاريخ المذكور أعلاه. يكون التمديد خاضعًا لتمديد فترة سريان كتاب الكفالة البنكية الذاتية من قبل مقدم العرض.
2. من أجل إزالة الشك يوضح بذلك أنه لا يحق لمقدم عرض الذي يقدم عرضًا للمشاركة في المناقصة اقتراح عرض مشترك، بمعنى عرض واحد الذي يتم تقديمه من قبل مقدمي عرض اثنين بشكل مشترك، أو أكثر.
3. المذكور في هذا الإعلان يشكّل جزءًا لا يتجزأ من مستندات المناقصة ولم يأت للمس بشرط أيًا كان من الشروط المفصلة في مستندات المناقصة على وثائقها، وإنما يضيف إليها.
4. يجب على مقدم العرض أن يفحص بنفسه تفاصيل التعاقد وشروطه، ويتم تقديم عرضه بالاستناد إلى فحصه هو فقط.
5. يجب على مقدم العرض أن يطلع بعناية على بنود المناقصة التي تتعلق بالتأمين ومن دون المس بشمولية المذكور أعلاه، بتأمينات صاحبة الدعوة، ومن بين جملة الأمور التأمين المقاولاتي للموقع، وفي حال كان لمقدم العرض أسئلة استيضاح تتعلق بذلك، يجب عليه أن يقدمها في حال ارتأى ذلك صحيحًا وفقًا لتعليمات المناقصة. يجب على مقدم العرض أن يفحص بنود التأمين كالمذكور وأن يفحص أمام شركة التأمين أنه يستطيع أن يستوفي شروط المناقصة التي تتعلق بالتأمين ومن دون المس بشمولية المذكور، بتأمينات المقاول.
6. تحتفظ الشركة لنفسها بالحق في إلغاء المناقصة لأي سبب كان، قبول جزء من المناقصة وتنفيذ جزء من العمل من قبل مقدم العرض الفائز إلى حيز التنفيذ فقط. الشركة لا تتعهد بقبول العرض الأرخص أو اي عرض كان، والأمر متروك لقرار الشركة ولتقديرها الحصري.
7. يكون من حق الشركة، وفقًا لتقديرها الحصري وبالخضوع لتقديم حق تبرير، إلغاء عرض و/ أو مشاركة في المناقصة، لمقدم عرض الذي كانت لطالبة المناقصة و/ أو للشركة معه تجربة سلبية، سيئة و/ أو فاشلة، بما في ذلك عدم الثقة، عدم وجود رضى ملحوظ عن تنفيذ أعمال/ تقديم خدمات من قبله و/ أو ممن ينوب عنه، و/ أو سلوك غير منصف وعادل ولائق من طرفه وما

شابه ذلك، وذلك في إطار تعاقد سابق و/ أو قائم، واحد أو أكثر، بين طالبة المناقصة و/ أو الشركة وبين مقدم عرض من نوع الخدمات أو الأعمال موضوع المناقصة.

8. يوضح بهذا أن تنفيذ الأعمال الواردة في المناقصة والدفع مقابلها مشروط بالحصول على مصادقة تمويلية وتحويل الأموال لصاحبة الدعوة من وزارة الاقتصاد، وبالخضوع لذلك في كل أمر وشأن.